[232] دلالة القول: واستفادة ما له من دلالة انما تكون بحسب ما تدل عليه الالفاظ بمفاهيمها اللغوية - أو الاصطلاحية فيما ثبتت فيه الحقيقة الشرعية من قبله - لما سبق ان أكدناه من أن الشارع لم يخترع لنفسه ولاتباعه طريقة جديدة خاصة للتفاهم، وانما جرى على وفق ما عند العرب منها. وهذه الالفاظ إن كانت نصا في مدلولها أو ظاهرة فيه أخذ بها، وإلا فلا بد من الاستعانة - في غوامض اللغة وغرائبها - بالرجوع إلى اهل الفن في ذلك كاللغويين في المفرادت اللغوية، والنحويين، والصرفيين، والبلاغيين في الهيئات وتراكيب اللغة وخصائص الاساليب، واستشارتهم في هذه الجوانب والصدور عما يقولون. حجية أقوال أهل الفن: والظاهر أن المنشأ في حجية أقوالهم، هو البناء العقلائي في رجوع الجاهل إلى العالم الممضي من قبل الشارع قطعا، وربما اعتبره بعضهم من الاحكام العقلية التي تطابق عليها العقلاء بما فيهم الشارع المقدس. نعم يعتبر في هؤلاء ان يكونوا خبراء في فنهم، وأن يكونوا موثوقين في أداء ما ينتهون إليه، لانه هو المتيقن من ذلك البناء أو الحكم العقلي. فالتشكيك اذن في حجية أقوال اللغويين أو غيرهم من أهل الفن في غير موضعه.
الاصول اللفظية: وهناك أصول لفظية يرجع إليها عند الشك في المراد بسبب بعض الطوارئ التي تولد احتمالا على خلاف الظاهر كأصالة عدم التخصيص عند